بيان للنشر الفوري صادر عن مركز إعلام حقوق الإنسان والديمقراطية "شمس"
حول إصدار محكمة بداية غزة حكماً بالإعدام على مواطن

يدين مركز "شمس" بأشد العبارات إصدار محكمة بداية غزة الثلاثاء 2019/7/9 حكماً بالإعدام شنقاً حتى الموت بحق المواطن (ج / م) خلافاً للاتفاقيات الدولية الملزمة في فلسطين وعلى رأسها البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الهادف لإلغاء عقوبة الإعدام الذي انضمت إليه فلسطين في العام 2018.

يشدد مركز "شمس" أن احترام القوانين الوطنية للاتفاقيات والمواثيق والمعاهدات الدولية، وتحديداً فيما يتعلق بالنظام القضائي أمر ملزم ويشكل أهم ضمانة من ضمانات حقوق الإنسان، وأن السيادة لا يمكن التذرع بها لانتهاك حقوق الإنسان في ظل النظام القانوني العالمي المتشكل والعابر للحدود، وأن النظام القضائي الداخلي ملزم وفقاً للقانون والأعراف وقرارات المحاكم الدولية باحترام الأحكام التي حددتها الاتفاقيات التي انضمت إليها فلسطين وعدم مخالفتها.

يذكر مركز "شمس" الأطراف كافة أن مطالبته بإلغاء عقوبة الإعدام لا تعني تساهله أبداً مع المدانين بجرائم خطيرة، بل تمثل موقفه الثابت ضد عقوبة لا تحترم إنسانية الإنسان وكرامته، تأخذ طابع الانتقام لا الردع والإصلاح والتأهيل، ولا تحقق الأهداف التي تسعى إليها الدولة من فلسفة العقاب، ولا تتوفر على ضمانات المحاكمة العادلة، وتمثل حالة من التعذيب النفسي المستمر للمدان، وتلحق أشد الضرر بعائلته وأطفاله، فضلاً عن كونها قتل لا يمكن التراجع عنه حال تنفيذه، أو استئنافه، وأن هذا الموقف المبدئي لا يعني مطالبتنا بإطلاق سراح المدانين بل باستبدال جريمة الإعدام بعقوبة تحقق الردع الخاص والعام، وتراعي مبدأ شخصية العقوبة، وتحترم الكرامة والحياة الإنسانية.

ينظر مركز "شمس" بقلق بالغ لاستمرار المحاكم في قطاع غزة بإصدار هذه الأحكام بوتيرة مختلفة رغم جملة من المخالفات الجسيمة والتزامات فلسطين الدولية ويطالبها بوقف ذلك فوراً، مشيداً بنحو 170 دولة أبطلت عقوبة الإعدام أو أوقفت تنفيذها سواء بالقانون أو الممارسة، في وعي متصاعد ومتراكم مجابه لهذه العقوبة اللاإنسانية.

انتهى